

105458 - العمل في الكنائس وأخذ الأجرة على ذلك

السؤال

حصل واشتغلت في إحدى الكنائس بأجر يومي ، فما حكم هذا الأجر الذي أخذته هل هو حلال أم حرام ؟

الإجابة المفصلة

"لا يجوز للمسلم أن يعمل في أماكن الشرك وعبادة غير الله عز وجل من الكنائس أو الأضرحة ، أو غير ذلك لأنه بذلك يكون مقرًا للباطل ، ومعيناً لأصحابه عليه ، وعمله محرم ، فلا يجوز له أن يتولى هذا العمل ، وما أخذه من الأجر في مقابل هذا العمل كسبٌ محزن ، فعليه التوبة إلى الله سبحانه وتعالى .

ولو تصدق بهذا المبلغ الذي حصل عليه لكان أبراً لذمته ، ويكون دليلاً على صحة ندمه وتوبيه .

فالحاصل : أنَّ المسلم لا يجوز له أن يكون معيناً لأهل الباطل ، ولا يكون أجيراً في أماكن الشرك ومواطن الوثنية كالكنائس والأضرحة وغير ذلك من أعمال الكفار والمرتدين ، لأنه بذلك يكون عوناً لهم ، على الباطل ، ومقرًا لهم على المنكر ، ويكون كسبه حراماً والعياذ بالله" انتهى .

"مجموع فتاوى الشیخ صالح الفوزان" (2/720).